

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضية السعيدة عبيدة الله السلطان
وعضوية القضاة السادة
بسام العقوم ، محمد متروك العجارمة ، فهد المشاقبة ، أحمد الخطيب

المميز :- مساعد نائب عام الجنايات الكبرى .

المميز ضده :-

بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢٢ رقم هذا التمييز للطنون في الحكم الصادر عن محكمة الجنايات
الكبرى في القضية رقم ٢٠٠٧/١٢٢١ فصل ٢٠٠٩/٦/٨ القاضي بما يلي :-

أولاً :- عملاً بأحكام المادة ٢٣٤ من الأصول الجزائية تعديل وصف التهمة المسندة للمتهم
من جنابة القتل وفقاً لأحكام المادة ٣/٣٢٧ عقوبات إلى جنحة التسبب بالوفاة مكرره
مرتين خلافاً لأحكام المادة ٣٤٣ عقوبات .

و عملاً بأحكام المادة ١٧٧ من الأصول الجزائية إدانته بهذه التهمة بالرصف المعدل والحكم
عليه عملاً بأحكام المادة ٣٤٣ من قانون العقوبات بالحبس مدة سنتين والرسوم عن
كل جنحة من الجنحتين .

ونظراً لظروف القضية وإسقاط الحق الشخصي الذي تعتبره المحكمة من الأسباب المخففة
التقديرية تقرر و عملاً بأحكام المادة ١٠٠ عقوبات تخفيض عقوبة كل جنحة من
الحبس لمدة سنتين والرسوم إلى الحبس سنة واحدة والرسوم .

۱- ۱۸۳۲۷۰

۱۸۳۲۷۰

۳- ۱۸۳۲۷۰

۴- ۱۸۳۲۷۰

۵- ۱۸۳۲۷۰

۶- ۱۸۳۲۷۰

۷- ۱۸۳۲۷۰

۸- ۱۸۳۲۷۰

۹- ۱۸۳۲۷۰

۱۰- ۱۸۳۲۷۰

۱۱- ۱۸۳۲۷۰

۱۲- ۱۸۳۲۷۰

۱۳- ۱۸۳۲۷۰

lawpedia.jo

۱۴- ۱۸۳۲۷۰

۱۵- ۱۸۳۲۷۰

۱۶- ۱۸۳۲۷۰

۱۷- ۱۸۳۲۷۰

۱۸- ۱۸۳۲۷۰

۱۹- ۱۸۳۲۷۰

۲۰- ۱۸۳۲۷۰

۲۱- ۱۸۳۲۷۰

۲۲- ۱۸۳۲۷۰

۲۳- ۱۸۳۲۷۰

وبراءة الأطفال قام كل من المغدورين والمجني عليه بشرب تلك المادة السامة وبعدها شعروا بألم شديد ودوخه وحالة من اللاوعي وتم إسعافهم إلى المستشفى إلا ان كل من المغدورين ، فارقا الحياة واحتصل المجني عليه على تقرير طبي تشعر بإصابته بتسمم بمادة اللانثيت وتبين بنتيجة فحص عينة الدم المأخوذة منه احتوائها على مادة الميثومايل والمعروفة باللانثيت بتركيز ١٦٦٠ مايكرو غرام / ١ مللتر دم وهي نسبة قاتلة وعلل سبب وفاة الطفل بالتسمم بمادة اللانثيت حيث بلغت نسبة تركيز هذه المادة في دمه ٥١٨ مايكرو غرام / ١ مللتر دم وقدمت الشكوى وجرت الملاحقة .

وبعد إجراء المحاكمة وسماع البيانات أصدرت محكمة الجنايات الكبرى قرارها بالدعوى رقم ٢٠٠٧/١٢٢١ المؤرخ في ٢٠٠٩/٦/٨ والذي قضت فيه بما يلي :-

وبالتفريق في كافة ما قدم في هذه الدعوى من بينات وبما لمحكمتنا من صلاحية في وزنها وتدقيقها وتمحيصها نجد أن الواقعة الثابتة فيها تنلخص في انه بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٢٣ قام المتهم بوضع الكأس المخلوط فيه كميته من المبيد الحشري (لانثيت) الذي اشتراه من أجل الانتحار ، مع عصير اشتراه من احد الباعة المتجولين على مدخل العمارة التي يسكنها بعد ان تناول جزءاً منه وشعر بألم في بطنه ودوخه وبرفته الشاهد العريف

حيث صادف بعد ذلك حضور المغدورين و اللذان يسكنان في نفس العمارة ومعهما المجني عليه وبراءة الاطفال شربا من المخلول المتقي في الكأس المشار إليها حيث نقل على اثرها ثلاثتهم إلى المستشفى للإسعاف وهناك فارق المغدوران الحياة وتم إنقاذ حياة المجني عليه علي وجرت الملاحقة وقدمت الشكوى وتبين بنتيجة الفحص المخبري ان سبب وفاة المغدورين هو التسمم بمادة اللانثيت حيث تبين نتيجة فحص عينة دم المغدور احتوائها على مادة الميثومايل المعروفة باللانثيت بتركيز ١٦٦٠ مايكرو غرام / ١ مللتر دم وهي نسبة قاتله وبتركز في دم

٣٠٤

Handwritten signature and scribbles at the top of the page.

Handwritten text: "بسم الله الرحمن الرحيم"

Handwritten signature and scribbles on the left side.

Handwritten signature and scribbles in the middle.

Handwritten signature and scribbles on the left side.

Handwritten signature and scribbles in the middle.

Handwritten signature and scribbles on the right side.

Handwritten text: "بسم الله الرحمن الرحيم" and other illegible text.

lawpedia.jo watermark

Main body of handwritten text, appearing to be a legal document or affidavit, written in Arabic.